بقلم : د. أحمد محمد صبري

أضـــــواء على القراءات والقراء

■■ نعني بالعلل اسبابا يتذرع بها القراء او رواتهم او مؤيدوهم عموماً لبيان رجحان قراءة على اخرى من حيث إبراز المعنى اكثر ، او موافقة بشكل اكبر لقراءة اخرى في مواقع في القرآن اجمع القراء عليها ، او قرابة اللغة العربية بدرجة اقوى من الناحية البلاغية او الوجهة النحوية او الصرفية ، او طلباً لسهولة النطق وخفة اللسان في الحركة . وقد يكون للجانب الفقهي اثر في اختيار بعضهم لقراءة دون اخرى كما سنرى فيما بعد . إلا ان لهم اصلاً واحداً ومعنىً ثابتاً لا يتغير ، فكلهم من رسول الله ملتمس ، وجميع القراءات تلتقي بانطباق الشروط الثلاثة الآتية عليها والتي جمعها الناظم في قوله :

فَكُلُّ ما وافقَ وجهَ النَّحْوِ ... وصارَ للرَّسْمِ احتمالاً يَحْوي
وصحَّ إسْنَداً هُوَ القُرْآنُ ... فهذِهِ الثَّلاثَةُ الأرْكَانُ
وحَيْثُمَا يَخْتَلُّ رُكْنٌ أثْبِتْ ... شُذُوذَهُ لو انَّهُ في السَّبْعَةِ

وهذه الشروط تنطبق على ما قرأ به علماء القراءات في البلدين ، الكوفة والبصرة ضمن السبعة الذين اهتم بالتدوين لهم الإمام الشاطبي في مؤلفه المنظوم « حرز الأماني ووجه التهاني » . والقراء موضع حديثنا هم ابو عمرو البصري والكوفيون الثلاثة عاصم وحمزة والكسائي . وما دام الحديث متضمناً قراء البصرة وعلماء القراءات بها فلمانا لا ندخل قراءة الحسن البصري رحمه الله في موضوعنا هذا . وقد جاء عنه في كتاب حجة القراءات للإمام أبي زرعة بن زنجلة « (منشورات جامعة بنغازي الطبعة الأولى ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م ، ص ٧٠) إمام زمانه علماً وعملاً ، اشهر من ان يعرّف ، قرأ على حطان بن عبد الله الرقاش ، عن أبي موسى الأشعري ، وعن أبي العالية ، عن أُبي بن كعب وزيد بن ثابت وعمر بن الخطاب ، روى عنه ابو عمرو بن العلاء وسلام الطويل ويونس بن عبيد وعيسى بن عمر النحوي .

قال الشاطبي

لو اشاء اقول إن القرآن نزل بلغة الحسن لقلت ، لفصاحته ، وجدير بالذكر انه ولد سنة (٢١هـ) ، وتوفي عام (١١٠هـ) أي انه من التابعين ، عاصر الصحابة ونقل عنهم ، فعند انتهاء عصر الراشدين الأربعة عام (٤٠هـ) ، كان عُمره ٢٩ عاماً ، أي انه أخذ القراءة من معينها ، اضف إلى ذلك مقومات انعم الله عليه بها كما ذكر الإمام الشافعي رضي الله عنه .

وجرأتنا على ذلك أي على إسقاط قراءته من بحثنا هذا ، انها في غير عداد السبعة ولا حتى العشرة التي تواترت اي تتابعت حتى وصل سندها إلى رسول الله ﷺ بل هي إحدى القراءات الأربع الشواذ ، وحكم القراءة بها او بأي منها ما قاله الشيخ ابو القاسم العقيلي المعروف بالنويري المالكي في شرح طيبة النشر : « اعلم ان الذي استقرت عليه المذاهب وآراء العلماء انه إن قرأ بالشواذ غير معتقد انه قرآن ولا موهم احداً بذلك بل لما فيها من الاحكام الشرعية عند من يحتج بها او الادبية ، فلا كلام في جواز قراءتها . وعلى هذا يحمل حال كل من قرأ بها من المتقدمين ، وكذلك ايضاً يجوز تدوينها في الكتب والتكلم على ما فيها ، وإن قراها باعتقاد قرآنيتها او إيهام قرآنيتها حرم ذلك . ونقل ابن عبد البر في تمهيده إجماع المسلمين على ذلك » .

واما حكم الصلاة بالشاذ فقال في المدونة : « من قرأ بالقراءات الشاذة لم تجزه ، ومن ائتم به اعاد ابداً » . وقال ابن الحاجب : « ولا يجزي بالشاذ ويعيد ابداً »[١] .

فإن قيل : ما علة الإضراب عن ذكر قراءة إمام البصرة ابي محمد يعقوب بن إسحق الحضرمي الذي كان إماماً ، وفي القراءة ثقةً عالماً ذيّناً صالحاً ، وإليه انتهت رئاسة القراءة بعد ابي عمرو ، وكان إمام جامع البصرة لسنين ، وهو ثاني ثلاثة يضافون إلى السبعة لاستكمال العشرة المتواترة قراءاتهم ؟ نقول : إن الحديث عن الإمام ابي محمد يعقوب يؤدي إلى استطالة المقال ، يضاف إلى ذلك ان احتسابه فيهم يوجب الحديث عن قراءة الإمام الثالث للقراء الثلاثة وهو خلف بن هشام البزار الذي هو راوي حمزة ، وسيرد ذكره عند التعريف بحمزة الزيات . وللحديث عن قراءته كقارىء لا كراوٍ مجال آخر ضمن قراء آخر ، منهم ابو محمد يعقوب بن إسحق الحضرمي .

ولعل من المفيد هنا ان نقدم القراء الأربعة : الكوفيين الثلاثة ، والإمام ابا عمرو البصري ، مع اثنين من الرواة عن كل واحد منهم ، فإن في ذلك إلقاء المزيد من الضوء على مضمون هذا البحث .